

١ - تقدّر الاجراءات التي اتخذها الأمين العام فيما يتعلق بتشكيل البعثة المشتركة بين الوكالات وإيفادها إلى جيبوتي لتقييم احتياجات اللاجئين :

٢ - تحيط علماً مع التقدير بالتقرير الشفوي الذي قدمه مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وبتقييم احتياجات اللاجئين في جيبوتي الوارد في التقرير الذي أعدته البعثة :

٣ - تؤيد تقرير البعثة الموفدة إلى جيبوتي والتوصيات الواردة فيه :

٤ - تدعو المفوض السامي إلى مواصلة تقديم مساعداته الانسانية إلى اللاجئين في جيبوتي :

٥ - ترجو من المفوض السامي أن يواصل العمل على ضمان تنظيم برامج لتوفير المساعدة الكافية للاجئين، وأن يبقى حالة اللاجئين في جيبوتي قيد الاستعراض المستمر وأن يبقى على اتصال وثيق مع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية وغير الحكومية المعنية بتعبئة المساعدات الضرورية لحكومة جيبوتي من أجل مواجهة حالة اللاجئين مواجهة فعّالة :

٦ - ترجو من الأمين العام أن يوافي المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٨١ والجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين بتقرير عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٩٦

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٨٣/٣٥ - تقديم المساعدة إلى الأشخاص المشردين في اثيوبيا
إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٩/١٩٧٨ المؤرخ في ١ آب/أغسطس ١٩٧٨، الذي طلب فيه المجلس من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين أن يقوم بالتعاون مع مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومع برنامج الأغذية العالمي، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية وغيرها من الوكالات المتخصصة وكذلك المنظمات غير الحكومية والمنظمات الطوعية، بتقديم أقصى قدر ممكن من المساعدة إلى حكومات بلدان القرن الافريقي،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٠/٥٤ المؤرخ في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٠ الذي يرجو فيه المجلس من الأمين العام أن يقوم بالتشاور مع المفوض السامي، بتوجيه نداء إلى المجتمع الدولي للتماس السبل والوسائل للتعبئة

لتوجيه انتباه المجتمع الدولي إلى محنة ٤٧٣ ٠٠٠ لاجئاً وإلى خطر حالتهم وما يكتنفها من تعقيد :

٨ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٨١ وإلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين.

الجلسة العامة ٩٦

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٨٢/٣٥ - تقديم المساعدة الانسانية إلى اللاجئين في جيبوتي

جيبوتي

إن الجمعية العامة،

وقد استمعت إلى بيان مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (١٠٠)،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام (١٠٤)، الذي يتضمن مرفقه التقرير المتعلق بتقييم احتياجات اللاجئين في جيبوتي كما أعدته بعثة الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات والموفدة التي زارت جيبوتي في الفترة من ٥ إلى ١١ حزيران/يونيه ١٩٨٠،

وإذ تلاحظ مع الارتياح التقرير الشفوي للمفوض السامي فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في جيبوتي،

وإذ تشير إلى قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٤/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٨٠ و٤٤/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠ المتعلقين بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في جيبوتي،

وإذ تدرك عواقب العبء الاجتماعي والاقتصادي الواقع على عاتق حكومة جيبوتي وشعبها والناجم عن تدفق اللاجئين عليها، وما يترتب على ذلك من أثر على التنمية الوطنية والهياكل الأساسية لذلك البلد،

وإذ تلاحظ مع التقدير مشاعر الاهتمام والجهود المتواصلة من جانب مفوضية شؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، ومنظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأغذية العالمي، والمنظمات غير الحكومية التي ظلت تعمل في تعاون وثيق مع حكومة جيبوتي في برنامج الإغاثة والتأهيل للاجئين في ذلك البلد :

١٨٤/٣٥ - مساعدة الطلاب اللاجئين في الجنوب الافريقي
إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٧٤/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ الذي تضمن، في جملة أمور، أنها تلاحظ مع القلق استمرار تدفق الطلاب اللاجئين من جنوب افريقيا وناميبيا إلى بوتسوانا وزامبيا وسوازيلند وليسوتو، والحاجة الملحة إلى توفير مرافق الرعاية والصحة والتعليم لهم،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(١٠٨)، الذي يتضمن مرفقه النتائج التي توصلت إليها بعثات الاستعراض التي أوفدها إلى بوتسوانا وزامبيا وسوازيلند وليسوتو في أيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٠ لدراسة حالة برامج مساعدة الطلاب اللاجئين في الجنوب الافريقي،

وإذ تدرك المسؤوليات والالتزامات المشتركة الواقعة على عاتق المجتمع الدولي لمساعدة بلدان اللجوء عن طريق تقديم المساعدات المالية والمادية التي تمكنها من مواجهة تدفق هؤلاء الطلاب اللاجئين،

واقتراناً منها بأن السياسات التمييزية والتدابير القمعية التي يجري تطبيقها في جنوب افريقيا وناميبيا ستؤدي إلى خروج مزيد من الطلاب اللاجئين من هذين البلدين،

وإذ تسلّم بضرورة تعزيز قدرة بلدان اللجوء على مواجهة أي طارئ جديد قد يحدث نتيجة لتدفق مفاجئ من الطلاب اللاجئين من أبناء ناميبيا وجنوب افريقيا،

وإذ يقلقها ما لتطبيق الفصل العنصري، وخاصة سياسة البانتوستانات، من آثار ضارة بالمجتمعات المستقرة التي تعيش في جنوب افريقيا في مناطق متاخمة لبوتسوانا وسوازيلند وليسوتو، وما يترتب على ذلك من فرار أعداد كبيرة من الأسر، بما في ذلك أطفال في سن الالتحاق بالمدارس، إلى تلك البلدان الثلاثة،

وإدراكاً منها للمشاكل التي تواجه حكومات بوتسوانا وسوازيلند وليسوتو نتيجة لالتحاق أعداد كبيرة من الأطفال القادمين عبر الحدود من جنوب افريقيا بمدارسها، وحاجتها إلى تحديد أدق لعدد هؤلاء الأطفال ومدى المساعدة اللازمة لتخفيف هذا العبء بالذات عن عاتق تلك الحكومات،

وإذ تسلّم بضرورة تمكين الطلاب اللاجئين قبلاً من زمبابوي من مواصلة تعليمهم في البلدان المجاورة إلى أن يصبح في الامكان اتخاذ تدابير بديلة لتعليمهم في بلدهم،

١ - تؤيد التقييات والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام وتشي عليه وعلى مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون

العاجلة للمساعدة الانسانية للأشخاص المشردين والعائدين باختيارهم إلى اثيوبيا،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الأشخاص المشردين في اثيوبيا^(١٠٥) الذي أعده عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٨٠،

وقد استمعت إلى بيان ممثل الأمين العام^(١٠٦)، الذي طلب فيه من المجتمع الدولي المساعدة في تنفيذ التوصيات والمقترحات الواردة في التقرير،

وقد استمعت إلى بيان مفوض اثيوبيا لشؤون الإغاثة وإعادة التأهيل^(١٠٧)، الذي أوجز فيه الحالة الخطيرة التي تواجه العديد من الأشخاص المشردين في اثيوبيا والصعاب التي تلاقىها حكومته في توفير الإغاثة وإعادة التأهيل لأولئك الأشخاص، وإذ تحيط علماً بالنداء الذي وجهه الأمين العام في مذكرته الشفوية المؤرخة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠،

١ - تؤيد نداء الأمين العام الذي يحث فيه الحكومات والمنظمات الدولية على تقديم مساعدة عاجلة وسخية للأشخاص المشردين؛

٢ - تؤيد أيضاً نداء المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية وجميع الوكالات الطوعية لمساعدة حكومة اثيوبيا في جهودها لتوفير الإغاثة وإعادة التأهيل للأشخاص المشردين؛

٣ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الأشخاص المشردين في اثيوبيا وبالتوصيات الواردة به؛

٤ - تشني على الأمين العام لإعداد هذا التقرير الشامل عن احتياجات الأشخاص المشردين في اثيوبيا؛

٥ - ترجو من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين مواصلة جهوده لتعبئة المساعدة الانسانية لإغاثة وإعادة تأهيل العائدين باختيارهم المشهود بعودتهم؛

٦ - ترجو من الأمين العام تقديم تقرير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨١ وإلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٩٦

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

(١٠٥) Corr.1-3/A/35/360

(١٠٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون،

اللجنة الثالثة، الجلسة ٥١، الفقرات ١٣ - ١٥.

(١٠٧) المرجع نفسه، الجلسة ٥٣، الفقرات ٤٠ - ٤٦.